مديريات وزارة الإصلاح الزراعي في العراق ١٩٥٨ ـ ١٩٦٨

د.حيدر حميد رشيد* **داليا محمد شهاب****
*جامعة بغداد - كلية التربية للبنات – قسم التاريخ
**وزارة التربية

المستخلص
بعد صدور قانون الإصلاح الزراعي الأول عام ١٩٥٨ ، بدأت الأحداث الاجتماعية والاقتصادية تتسارع متزامنة مع الأحداث السياسية ، وعلى أثر تطبيق قانون الإصلاح الزراعي، أصدرت الحكومة قانون السلطة التنفيذية بالرقم (٧٤) في آيار ١٩٥٩ ، وتم استحداث وزارة الإصلاح الزراعي، ووضع نظام جديد لوزارة الإصلاح الزراعي ودوائرها، لتحديد هيكلية الوزارة الجديدة، وبدأت أعمال دوائر الوزارة بتطبيق قانون الإصلاح الزراعي من الاستيلاء والتوزيع بالدرجة الأولى ، ولتطبيق القانون، ولاسيما ما يتعلق باستكمال الإجراءات الزراعية التي تعوق سير تطبيق قانون الإصلاح الزراعي.

Directorates of the Ministry of Agrarian Reform Iraq in 1958 - 1968

Dr. Haider Hamid Rashid* **Dalia Mohamed Shihab****
*University of Baghdad - College of Education for Woman – History Dept.
**The Ministry of Education

Abstract
After the issuance of agrarian reform first law of 1958 events social economic accelerating out of sync with political events on the application of the agrarian reform law issued a government executive branch law number (74) in May 1959 was the introduction of the ministry of Agrarian reform and the development of a new system of the ministry of agrarian reform and its department to determine structural ministry the new work started department of the ministry ptt.

مقدمة

مديرية الإصلاح الزراعي:

انتهى ارتباط مديرية الإصلاح الزراعي بوزارة الزراعة وألحق بوزارة الإصلاح الزراعي، كإحدى المديريات العامة ورأسها موظف بدرجة مدير عام، بحسب قانون السلطة التنفيذية المرقم (٧٤) لسنة ١٩٥٩ ، وبحسب المادة الرابعة عشرة[١].

كانت مهام مديرية الإصلاح الزراعي توزيع الأراضي الزراعية بين الفلاحين على وفق أسس عادلة تأخذ بالحسبان عدد أفراد الأسرة وعلاقتهم بالأرض ومحل سكناهم، والقيام بمشاريع تنموية من قبل إنشاء القرية الانموذجية في اللطيفية التي اشتملت على (مائة) دار ريفية عصرية بنُيت على صفوف متوازية تخترقها شوارع عصرية معبدة، وألحقت بها الخدمات الأخرى كالحدائق العامة ، وتشييد شقق وغيرها[٢]، وهي أول قرية إنموذجية بُنيت بعد استحداث الوزارة.

واضطلعت المديرية المذكورة بمهام عدة منها "توسيع رقعة الأراضي المزروعة وتشجيع استصلاح واستثمار الأراضي المتروكة بزراعتها ورعاية الفلاحين الذين يقومون باستصلاحها عن طريق شق السواقي والجداول وحفر الآبار"[٣].

فضلاً عن ذلك ، كان الاهتمام بمعالجة الأرض لما أصابها من إشكاليات منها و"إزالة الأملاح وإتاحة الفرصة من غير الفلاحين بممارسة الأعمال الزراعية بشرط عدم تجاوز وحدة التوزيع في المنطقة"[٤].

كانت أعمال تلك المديرية تنطوي على أعمال عدة، منها المسؤولية المباشرة بتطبيق قانون الإصلاح الزراعي، أذ قامت المديرية المذكورة في المدة الممتدة بين العامين ١٩٥٩ و١٩٦٣ بأعمال عدة يمكن إنجازها على النحو التالي:-

أولاً: استحصال الاقرارات من (٣٢١٥) ملاكاً ثبت في ما بعد أن عددا غير قليل منهم رفع إقراراً (اعترافاً) بأراضيه التي تقل عن الحد الأعلى المسموح به قانوناً، وهؤلاء المقرون يتوزعون كالآتي: (٤٠٤) مقرات في الموصل و(١٠١) مقر في السليمانية و(٣٤٥) مقرا في كركوك و(٣٢٧) مقراً في ديالى و(٢١٠) مقراً في بغداد و(٥٢)

مقراً في الرمادي و(٣٣٨) مقراً في الكوت و (٤٨) مقراً في أربيل و(٣٤) مقراً في العمارة و (١١٧) مقراً في البصرة و (٥٦٩) مقراً في الناصرية[٥].

ثانياً: إجراء أول عملية استيلاء على المضخات والمكائن والآلات الزراعية التي بحوزة الملاكين لعدم تمكينهم من دفع أجور الخطط ويراجع الإصلاح الزراعي، أذ بلغ عدد المكائن والآلات الزراعية المستولى عليها (٣٢٥) مضخة وماكنة منها (١١٠) في بغداد و (٣٠٨) في الكوت ومضختان في الحلة وخمس مضخات في العمارة[٦].

وقد اضطلعت مديرية الإصلاح مهام كثيرة، وهي الإشراف وتأجير الأراضي الاميرية العائدة للدولة والتي قدرت بنحو (٤,٦٥٠,٧١١) دونماً، وقد قامت المديرية المذكورة بتأجير الأراضي إلى الفلاحين البالغ عددهم نحو (١٣٧,٢٩٢) فلاحاً يقطنون في المناطق الشمالية والوسطى والجنوبية بواقع (٣٩,٢٩٢) فلاحاً يقطنون في المنطقة الشمالية و (٥٦,٣٦٧) في الوسطى و(٤٠,٩٣٨) عائلة في المنطقة الجنوبية[٧].

مديرية المكائن والآلات الزراعية العامة:

كانت الزراعة قبل تشكيل مديرية المكائن والآلات الزراعية تعتمد على الجهد العضلي للفلاح ولما عاناه الفلاح آنذاك من التعب الذي بلغه عن طريق الحرث والسقي.

فأسست مديرية المكائن والآلات الزراعية في عام ١٩٤٥ وارتبطت بوزارة الزراعة بعد تأسيسها عام١٩٥٣[٨]، وفي عام ١٩٥٩ فكّ ارتباطها من وزارة الزراعة وارتبطت بوزارة الإصلاح الزراعي بوصفها مديرية عامة[٩].

ممّا يؤخذ على المديرية المذكورة في غضون العهد الملكي، أي منذ تأسيسها وحتى سقوط النظام أنها عملت لخدمة فئة الاقطاعيين وكبار الملاكين[١٠]، إذ أخذت المديرية على عاتقها تأجير المكائن والآلات الزراعية للملاكين مقابل أجر مادي بسيط كان غالباً لا يُدفع بسبب أعمال الروتين وتسلط النفوذ[١١].

ولم يقتصر عمل مديرية الآلات والمكائن الزراعية في العهد الجمهوري بنشاط تأجير الآلات الزراعية للملاكين فحسب، بل اضطلعت بواجبات كثيرة منها، القيام بدورات تثقيفية وإرشادية في كيفية استخدام الآلات الزراعية وصيانتها وإبداء الرأي والمشورة للفلاحين وتدريب الفلاحين على قيادتها[١٢]. وشيدت المديرية معاهد عدة، ففي منطقة العطيفية في بغداد شيدت معهداً متخصصاً للتدريب وصيانة الأجهزة والمعدات الزراعية بكلفة مالية مقدارها ٣٥,٦٠٠ ألف دينار وعلى غراره شيدت معاهد أخرى في مدن الديوانية وكركوك وأبي غريب[١٣].

وسعت المديرية إلى زيادة مساحة الوحدات المعنية بتعليم وصيانة الآلات الزراعية ، ووضعت في كل لواء أربعة عشر وحدة ميكانيكية رئيسة من المكائن والآلات الزراعية لتقديم خدماتها إلى المزارعين والفلاحين مقابل أجرة زهيدة[١٤]، لأخذ مساحة كافية للمكائن والآلات التي وفرتها المديرية، وقد طلبت الوزارة من الألوية كافة تخصيص مساحة لاتقل عن عشرين دونماً تتخذه محطة لتأجيرالمكائن والآلات الزراعية[١٥]، واعتمدت المديرية في إدارة عملها الميداني نمط الاتحاد السوفيتي وتجربته في ميدان إدارة المزارع الجمعية والحكومية[١٦].

ولم يتوقف الأمر عند ذلك الحد، بل شكلت الحكومة مجالس تدعى المجالس الزراعية تمثل فيها عدة وزارات منها وزارة الإصلاح ، وهدف تلك المجالس مساعدة الفلاحين وتزويدهم بالمكائن والآلات الزراعية وتأجيرها لهم مقابل مبالغ رمزية، وإدارتها من قبل الإصلاح الزراعي بصورة مباشرة[١٧] لعدم امتلاك الفلاح للمكائن والآلات الزراعية ، وعلى أثرها تم تشكيل مجلس زراعي في كل لواء برئاسة المتصرف أو من ينوب عنه وعضوية مدير الإصلاح الزراعي ومهندس الري ورئيس الفرع [١٨]، لمحاولة تسيير العملية بصورة صحيحة لكي لا تخل بأعمال المديرية.

وتطلب التوسع في إدارة عمل مديرية الآلات الزراعية توفر ملاكات كبيرة من الموظفين والعمال والمهندسين والفنيين والسواق قادرة على إدارة المكائن الزراعية والمضخات المائية المستولى وملحقاتها وصيانتها والتعامل بمهنية مع الفلاحين في اتجاه خطة عمل الوزارة في الإصلاح الزراعي[١٩]، وقد بلغ مجموع مكائن المديرية (٣٧٣) ماكنة في عام ١٩٦٠ ، وبلغ مجموع المكائن الزراعية من قبيل المكائن المائية والتراكتورات والحفارات وغيرها[٢٠]، وهنا بدأت تزدهر أعمال المديرية بتوفير الآلات والمكائن بكثرة الفلاحين لمساعدتهم في أعمال الزراعة وحرث الأرض.

وكان أمراً طبيعياً أن يؤدي استعمال المكننة الزراعية في العملية الإنتاجية على نطاق واسع إلى تجريد ألوف الفلاحين من الأراضي التي كانوا يزرعونها مقابل دفع بدل الملاكية إلى الإقطاعيين، "وأن الآلة بدلاً من أن تصبح وسيلة لتخفيف عبء الأعمال عن الفلاحين، أصبحت وسيلة لشقائهم، وهذا طبيعي في ظل نظام وعلاقات إنتاجية سائدة وقتذاك"[٢١]، فالتطور فرض نفسه في شتى مناحي الحياة وأن التخلي عنها معناه إبقاء العراق على ما كان عليه من التخلف منذ مئات السنين ، "فالمخرج الوحيد من الأزمة القائمة لم يكن باستعمال الآلات وتسريح ألوف الفلاحين والقذف بهم إلى أحضان البطالة، كما كان الاقطاعيون قد اقدموا عليه، ولا كسر الآلات وثني استعمالها، كما كانت المراتب غير الواعية والمتخلفة من الفلاحين"[٢٢]، بل كان المخرج الوحيد هو تحطيم العلاقات القائمة وقتذاك "وإقامة علاقات جديدة تتلاءم مع اطلاق استخدام أحدث الأساليب واعقد الآلات والمكائن الزراعية الذي يطور الإنتاج الزراعي ويرفع من مستوى معيشة ملايين الفلاحين"[٢٣]، فالثورة على النظام القائم تسعى إلى إزالة السيطرة الاستعمارية والعلاقات الإقطاعية القديمة ، القائمة في الريف[٢٤]، فالقانون لم يكن برغبة فرد أو فئة أو جماعة ولم يكن ضرورياً فحسب، بل واجباً حتمياً من واجبات الثورة[٢٥].

وعندما تتكون في المجتمع علاقات إنتاجية جديدة تنسجم ونمو القوى الإنتاجية وتطورها فـ "لا يبقى عائق جدي أمام استخدام أحدث الأساليب التكتيكية الحديثة وأحدث المكائن والآلات الزراعية"[٢٦]، لكن بدأ يطلب تزويده بها، لأن الآلات لم

تعد تستبعده أو تصرفه من أرضه بحسب اعتقاده ، بل تخفف العبء وتقلل له مدة العمل ليتسنى له بذل مجهوداته في أعمال تكميلية أخرى[٢٧].

وبطبيعة الحال أدت مديرية الآلات الزراعية والمكائن دوراً كبيراً في سياسة التنمية الزراعية لأن استعمال الآلات الزراعية والمكائن على نطاق واسع ساعد على تغيير تركيب الإنتاج عن طريق تنوع الحاصلات والإنتاج على نطاق واسع[٢٨]، مما دفع ذلك الأمر إلى سد حاجات السوق المحلية وأفضى إلى تصدير بعضها[٢٩].

وقطعت مديرية المكائن والآلات الزراعية الحكومية والكبيرة ولاسيما بعد تحول اقتصاد الدولة من الاقتصاد المحلي إلى الاقتصاد الاشتراكي الذي تُوج "بتوقيع اتفاقية ١٦ آذار ١٩٥٩"[٣٠]، التي فتحت آفاق التعاون الاقتصادي بين العراق والاتحاد السوفيتي[٣١]، إذ أتاحت تلك الاتفاقية للجانب العراقي فرصة للتزود بأكثر الخبرات السوفيتية في مجال الزراعة وعمل الجمعيات الفلاحية وزودت الاتفاقية العراق بـ (١٠٠) ساحبة و(٥٧) حاصدة[٣٢]، وزعت على مناطق أربعة في أبي غريب والكوت وكركوك والموصل[٣٣]، وقد شكلت هذه المحطات بمدة قصيرة لم تتجاوز الثلاثة أشهر وحصلت على مصادقة الهيئة العليا للإصلاح الزراعي ومجلس التخطيط الاقتصادي[٣٤]، وعُدّت النواة الأولى لمكننة الزراعة في العراق.

وعلى الرغم مما حققته مديرية المكائن والآلات الزراعية من إنجازات نوعية قياساً لما كانت عليه سابقا، فأن تحديات كثيرة أعاقت أداء المديرية، وهي على النحو الآتي:-

١- مشكلة نقل المكائن والآلات الزراعية بين المحطات الرئيسية وفروعها الموزعة بين جميع أنحاء البلاد البالغ عددها (٦٠) فرعاً، ولاسيما في ظل عدم توفر العدد الكافي من الناقلات مما اضطر الفلاحين المستأجرين للمكائن والآلات الزراعية إلى استئجار ناقلات على نفقتهم الخاصة مما أدى إلى إحجام بعضهم عن تأجيرها[٣٥].

٢- قلة خبرة الجهاز الميكانيكي في التعامل مع المكائن والآلات الزراعية الحديثة التي تحتاج إلى مهارات فنية واسعة تحت صيانتها وضعف السيطرة والمراقبة من قبل المديرية عن محطاتها وفروعها المنتشرة على الرقعة الجغرافية للبلاد[٣٦].

وعلى الرغم من امتلاك مديرية المكائن والآلات الزراعية لأسطول من المكائن والآلات الزراعية قُدَّر بـ (٤٧٣) ساحبة و (٢١٩) حاصدة و(٨٠٠) مضخة و(٣٦٦) سيارة بيك أب وكاز روسية الصنع و(٢٦) حفارة واعداد أخرى من المكائن ذات الأغراض المتعددة[٣٧]، عانت من نقص شديد من بعض المكائن في أثناء مواسم الزراعة والحصاد كالحفارات والبلدوزرات وفاتحات السواقي مما اضطر الفلاحين إلى استئجارها بمبلغ يتراوح بين (١٢ و١٥) ديناراً بواقع عمل (٨) ساعات وهو مبلغ كبير بمقياس ذلك الزمان مما اثقل كاهل الفلاحين[٣٨].

مديرية المساحة العامة:

لم يكن في عهد الاحتلال العثماني أية مسوحات أو أية مسؤولة عن تنظيم الخرائط بأنواعها شتى منذ بداية الحرب العالمية الأولى ١٩١٤ شرعت هيئة مسح عائدة لدائرة مساحة الهند مرافقة للجيش البريطاني بإجراء أول عمليات مسح للأغراض العسكرية لمناطق مختلفة، وتمكنت من مسح مناطق البلاد معظمها وعلى أساس مقياس هو (١سم/ ١٢٦,٠٠٠ تقريباً[٣٩].

ومع وضع الحرب العالمية الأولى أوزارها شكلت دائرة أمور المساحة بإدارة بريطانية وهندسية ومساعدة عراقيين وهنود، ووضعت الدائرة تحت إشراف مهندس بريطاني وأخذت على عاتقها مسح العراق مسحاً عاماً بالمقاييس الآتية ../٢٥٠٠ في البساتين و ١٠,٠٠٠/١ و٢٠,٠٠٠/١ في الأراضي الزراعية المكشوفة ، واسفرت عمليات المسح عن اكتشاف مساحات شاسعة من الأراضي الزراعية أصبحت قيمة أساس اعتمد عليها في تنفيذ قانون التسوية رقم (٥٠) لسنة ١٩٣٢[٤٠].

وبعد قيام ثورة الرابع عشر من تموز ١٩٥٨ التحقت مديرية المساحة بوزارة الإصلاح الزراعي بحسب المادة الرابعة عشرة من قانون رقم (٧٤) لسنة ١٩٥٩[٤١]، فقد رصد لها مبلغاً مالياً من المبالغ المخصصة للخطة الاقتصادية المؤقتة[٤٢]، لإجراء أوسع عملية مسح جوي لمناطق العراق البالغة ما يقارب (٤٤٠) ألف كيلومتر مربع وقد أحيل الموضوع إلى شركة (كي – ال. ام) الهولندية وشركة (لوفت بيلتدتكنيك) الألمانية، إذ رست عليها المناقصة على أساس رفع الأسعار للقيام بأعمال المسح الجوي للمساحات الجوية وتنظيم خرائط جوية حديثة ودقيقة للإفادة منها في مشاريع الإصلاح الزراعي والمشاريع العمرانية الأخرى[٤٣].

واستطاعت مديرية المساحة العامة أن تفتح معهد المساحة في جامعة بغداد، الذي تم فيه قبول طلاب من خريجي الدراسة الإعدادية (الفرع العلمي)، إذ يمنح الخريج شهادة الدبلوم في المساحة، وتتخلل الدراسة دورات تطبيقية حقلية في مناطق مختلفة لتقوية الناحية العلمية لطلاب هذا المعهد ، وجعلت مدة الدراسة فيه سنتين بعد الإعدادية، إذ استطاع المتخرج أن يلم بمعظم المعلومات الحديثة التي يتطلبها فن المسح وما شابه[٤٤]، وبعد تهيئة ملاك المساحين تتم تهيئتهم للانخراط في دورات حقلية أعدتها مديرية المساحة العامة بإشراف مدربين أكفاء وذوي خبرة، يتم فيها تدريبهم على أعمال المسح كافة وبعد الانتهاء منها يجري توزيعهم بين الفرق والأعمال الحقلية المختلفة[٤٥]، وأقامت المديرية المذكورة دورات تدريبية لملاكاتها الجدد على أعمال المسح في مدن النجف والمقدادية وأربيل بواقع (٧٢) مساحاً تخرجوا في الدورات في الأعمال الحقلية بعد الانتهاء من تدريبهم[٤٦]، وفضلاً عن ذلك تقوم المديرية بإيفاد البعثات السنوية إلى مركز التدريب في منطقة دلفت في هولندا للتدريب على أعمال المسوحات الجوية للتخصص في هذا النوع والتدريب على الآلات والمكائن الدقيقة والخاصة بتحويل الصور الجوية إلى خرائط[٤٧].

مكنت إجراءات مديرية المساحة العامة من "اكتساب خبرات فنية عالية أهلتها لكي تحل محل الشركات الاستشارية الأجنبية التي كانت تستنزف معظم موارد الدولة واحتكارها للخبرات الفنية[٤٨].

وفي السياق ذاته قامت المديرية بتأسيس شعبة المسح الجوي، إذ انضم لها حوالي (أثنى عشر) طالباً كانوا يتدربون في دلفت في هولندا ، بعد أن زودت بالمكائن لتضطلح بإجراء أنواع المسوحات الجوية كافة على يد موظفين متخصصين حلت محل الشركات الأجنبية العاملة[٤٩].

وساعدت التطورات التي أحدثتها مديرية المساحة العامة في إنجاح أعمال الاستيلاء على الأراضي بعد أن زودت الدوائر المعنية بخرائط تبين فيها الأراضي الزراعي المستولى عليها ، مكنت خبراء الفرق الحقلية التابعة للجان الاستيلاء من جمع العوارض الطبيعية والصناعية وتاسيس المناطق المزروعة من غير المزروعة وتأسيس حدود المنطقة المستولى عليها[٥٠]، ويمكن الجهاز الفني في المديرية من القيام بدراسة تفصيلية لدى إفادتها من أعمال الري والبزل وبعدها يتم تقطيعها إلى وحدات استثمارية على الخارطة وبعدها يتم تحديدها على الأرض[٥١]، وتحدد حدودها الإدارية الأربعة بوساطة علامات خاصة أعدت بتلك الحدود[٥٢].

وعلى النهج نفسه، استمرت مديرية المساحة العامة بتطور تصاعدي حتى أقامت المديرية المذكورة في عام ١٩٦٤ مركزاً فنياً وإدارياً لجميع فعاليات المسح الجوي التي كانت تقوم بها شركات عالمية مختصة[٥٣]، وانجزت بين العامين(١٩٦٦-١٩٦٨)أعمال الكشف الجوي وتثبيت حدود (١٠٦١) قطعة[٥٤]، وقامت بإعادة طبع أولى بـ (٩٤٩٩) خارطة و(٨٨١٢) خارطة طبعة بصورة نهائية و(٢٦٤٩) خارطة بمواصفات فنية هولندية فضلاً عن مطبوعات أخرى قدرت بـ (٢,٣٤٥,٠٥٩) نسخة[٥٥]. وفي الوقت ذاته أتم قسم الخرائط في المديرية رسم (خرائط كادسترو) [٥٦]، بأنواعها الثلاثي وخرائط عمومية، وانجاز فيها رسم للخرائط، وخرائط جوية لمدينة بغداد[٥٧]، أفادت منها جميع الأعمال المنجزة لأغراض الإصلاح الزراعي ولاسيما بما يتعلق بأعمال الاستيلاء والتوزيع[٥٨].

ومن المناسب هنا الإشارة إلى الطرائق التي اتبعتها مديرية المساحة العامة في إعداد الخرائط وهي طريقتان:

الطريقة الأولى:

القيام بالمسح الجوي، وكان اتباع تلك الطريقة يتطلب تنفيذ عمليات متتالية ومتدرجة يمكن تلخيصها بحسب محل مباشرتها:

أ- العمل الحقلي: توضع شبكة نقاط التثبيت والنقاط الإضافية في المناطق المارد مسحها لتكون بمثابة نقاط أساس وضابطة للمسح المطلوب، وبعد استطلاع المنطقة وتثبيت الثوايا المندرسة يبدأ المساح بمسح المنطقة بالمقياس والتفصيلات التي يقتضيها العمل وطبيعة المنطقة، وبعد فحص الخرائط التي أعدها المفتشون والتثبيت من خلوها من الأغلاط تُحال هذه على مراكز المديرية[٥٩].

ب- العمل في مركز المديرية: تُقاس مساحات الملكيات الخاصة والعامة التي تتضمنها الخارطة من قبل الشعبة المختصة ، وتقوم شعبة الترسيم برسم الخارطة على ورق شفاف تكتب عليها أسماء العوارض وأرقام القطع والمقاطعات... إلخ، وبعد ذلك تبعث تلك الخارطة إلى شعبة المطابع والتصوير، إذ تدخل بمراحل متعددة تطبع بنتيجتها طبعة أخيرة بحسب النسخ المطلوبة ، وتكون تلك النسخ جاهزة للتوزيع[٦٠].

الطريقة الثانية

طريقة المسح الجوي: وفيها تقوم الطائرات بالتحليق فوق المنطقة المراد مسحها المبينة على خارطة فهرست الطيران التي تمدها المديرية لقائد الطائرة، وذلك على شكل خطوط مستقيمة متوازية تقريباً، وفي أثناء التحليق تُصوّر المنطقة بوساطة آلة تصوير خاصة ودقيقة تعزّز صلاحيتها ودقتها جهة معترف بها، ثم يُحمض شريط التصوير المأخوذة للمنطقة، ويُحال بعدها لغرض إعداد الصور الجوية[٦١].

وخلاصة عمل مديرية المساحة العامة وما أنجزته أودع في مكتبة المسح الجوي المركزية التي أسست لذلك الغرض شملت حفظ جميع الأعمال التي قامت بتصويرها سواء أكان من قبل المديرية نفسها أم من قبل الشرطات الأجنبية والجهات الرسمية[٦٢]، وروعي في أعمال حفظها تهيئة جو مكيف وعناية فائقة حتى أصبحت المكتبة مرجعاً مهما لسد جميع الحاجات التي تنجم للمواد المتوافرة فيها في حقل الزراعة والصناعة والري والتعدين والمواصلات والدراسات الاقتصادية وأبحاث التربة والمياه الجوفية ودراسات تخطيط المدن وما إلى ذلك في حقول متعددة في المراحل التحضيرية وأحياناً التنفيذية من أعمالها[٦٣].

المصرف الزراعي:

تأسست المصرف الزراعي بموجب قانون المصرف الزراعي والصناعي المرقم (٥١) لسنة ١٩٣٥ ، وكانت مهمته كما واضح من عنوانه المصرف الزراعي والصناعي مهمة مزدوجة تتعلق بشؤون الزراعة والصناعة[٦٤]، إلا أن الحكومة في ما بعد وجدت من الأفضل فصلهما بمصرفين منفردين باسم المصرف الزراعي والمصرف الصناعي، يتولى الأول الأمور التي تتعلق بتسليف الفلاحين، ويتولى الثاني شؤون تسليف المشاريع الصناعية، وهكذا أصدرت الحكومة قانون تأسيس المصرف الزراعي رقم (١٨) لسنة ١٩٤٠ الذي بموجبه أعلن تأسيس المصرف الزراعي[٦٥]، إلا أنه لم ينفذ في حينها بسبب ظروف الحرب العالمية الثانية وانشغال الحكومة بمهمات مواجهات الآثار الناجمة عن الحرب ، ولم ينفذ القانون إلا في عام ١٩٤٦ ، وبدأ المصرف الزراعي العمل برأسمال اسمي قدره نصف مليون دينار[٦٦].

وهذا ما دفع إلى تأمين مجموعة من المبالغ للفلاحين ، إذ "كان الحد الأعلى للاقتراض للشخص الواحد عند بدء المصرف الزراعي الأعلى (١٥٠٠) دينار، أما الحد الأدنى فقد بلغ خمسة دنانير مقابل ضمان الأموال غير المنقول والحلي والمسكوكات الذهبية والفضية والحاصلات الزراعية وغيرها[٦٧]، إلا أن وقائع الأحداث تبني لنا أن العمل بالضمانات اقتصر على بعض الأموال المنقولة كالمكائن والمضخات والمعدات والآلات الزراعية، وإن إفادة المصرف وتقديم خدماته بصورة رئيسة اقتصرت على الملاكين الكبار[٦٨]، أما المزارعون الصغار والفلاحون ، فكانت إفادتهم من قروض المصرف الزراعي تكاد تكون معدومة على الرغم من حاجتهم الماسة إلى الإقراض من المصرف بسبب فقرهم[٦٩].

وفي أعقاب قيام ثورة الرابع عشر من تموز ١٩٥٨ وتشريع قانون الإصلاح الزراعي أصبحت الحاجة ماسة إلى إصلاح المصرف الزراعي وإعادة صوغه على أسس جديدة تتلاءم مع متطلبات الحياة الجديدة، فأصدرت الحكومة "قانون المصرف الزراعي رقم (٥٦) لسنة ١٩٥٩[٧٠]، وبموجبه انتهى ارتباطه من وزارة المالية وربطه بوزارة الإصلاح الزراعي[٧١].

وبموجب المادة الخامسة من نظام المصرف رقم (١٣) لسنة ١٩٥٩ حدد الضمانات المطلوبة للإقراض بـ[٧٢]:

أ- العقارات التي يجوز رهنها تأمينياً: بحسب أحكام القانون المدني.

ب- الأبنية المشيدة بمقتضى حقوق المساطحة على أن لا تقل المدة الباقية للمساطحين عن (خمسة عشر) سنة وأن لا يكون المساطح ممنوعاً من رهن الأبنية بمقتضى عقد المساطحة.

ج- مغروسات المغارسين على أن لا تقل حصة المغارس عن ثلث المغروسات في كل عقار.

وقد يراعي في تقديم الضمانات الآتي:-

١- أن لا تكون محجوزة أو مرهونة لقاء دين للغير، يستثنى منها العقارات الزراعية التي يُراد انهاء رهنها المسجل في دوائر الطابو.

٢- أن لا تقل الحصة الشائعة عن الربع في العقار الزراعي، إلا إذا كانت مساحتها (٢٠٠) دونم فأكثر في الأراضي الزراعية و(٢) دونم فأكثر في البساتين، ويُستثنى من حكم هذه الفقرة والفقرة المتقدمة ، الحصص الشائعة التي تقدم ضمانات إضافية لتوثيق القروض التي تعطي لشراء المكائن والآلات الزراعية لضمان ديون المصرف الأخرى[٧٣].

٣- تمام المكائن والآلات الزراعية على أن لا تكون محجوزة أو مرهونة عند آخرين.

٤- الحاصلات الزراعية المخزونة في مخازن المصرف ومستودعاته، أو في المخازن الأخرى المنصوص عليها في القانون على أن لا تكون سريعة التلف.

٥- أموال الشركات الزراعية وتضامن أعضائها[٧٤].

٦- ضمانات الهيئة العليا للإصلاح الزراعي في الأموال التي نص عليها القانون.

٧- الأسهم والسندات المالية المعتبرة التي يقرّر المجلس قبولها[٧٥].

ومن المناسب جداً أن نشير إلى أن المصرف الزراعي على الرغم من أنه وُجد للنهوض بالزراعة وخدمة المزارعين ، لم يكن السبيل الذي سلكه في أثناء تلك المدة من الزمن معبداً، بل كان سبيلاً حافلاً بالعقبات ، إذ اعترض عمله مشاكل عدة أعاقت انسيابية عمله على القضية الأكمل ويمكن أن نوجز تلك المشاكل على النحو الآتي[٧٦]:-

١- مشكلة الضمانة: المصرف الزراعي حاول محاولات عدة لتخليص المزارعين من أصحاب أراضي اللزمة، من موافقة وزارة الداخلية عندما يطلبون قرضاً من المصرف، ولم يتمكن من ذلك ، وفي عام ١٩٥٩ استطاع أن يقنع الجهات المعنية أن تجعل الموافقة من شأن (متصرفية اللواء) بدلا من وزير الداخلية، وبذلك قلص إلى حد ما، الزمن الذي كانت تستغرقه تلك الموافقة ولاسيما بالنسبة لصغار المزارعين[٧٧].

٢- مشكلة صغار المزارعين: لما كان المصرف لا يسلف إلا لقاء ضمانة، فأن صغار المزارعين الذين ليس لهم الضمانات العينية الكامنة ما كان بإمكانهم الإفادة من خدمات المصرف الزراعي، لذلك عمد المصرف إلى أن يكون تسليف هؤلاء عن طريق ضمانة الحكومة، لمبالغ السلف التي يطلبونها، ثم رأى أن بالإمكان تشجيع الجمعيات التعاونية الزراعية عن طريق تسليفها المبالغ المطلوبة لها بضمانة الحكومة أيضاً لمدِّ أعضائها بما يحتاجون إليه من قروض[٧٨].

٣- مشكلة الروتين الحكومي وفروع المصرف: كان إنجاز معاملة التسليف يستغرق وقتاً طويلاً ويتطلب إنجازها إنفاق الكثير من الجهد والمال بسبب طبيعة العمل فيه وضمان استعادة الدولة لأموالها ثم إتباع إجراءات وتدابير احترازية لضمان سداد مبالغ التسليف لاحقاً، هذا من جهة وقلة فروع المصرف في الألوية من جهة أخرى[٧٩]، وسعت إدارة المصرف إلى تجاوز عقبات الروتين المتبع، ففي عام ١٩٥٩ اعطي مديرو الفروع صلاحية منح السلف المالية التي لا يتجاوز مبالغها عن (١٠٠) دينار وفتح فروع للمصرف في عدد من الأقضية ذات الطابع الزراعي، كالمحمودية والشامية وسنجار وسامراء وخانقين، وأسهمت تلك الإجراءات وغيرها بسرعة إنجاز معاملات التسليف.

٤- مشكلة القصد الزراعي: كانت التحري عن القصد الزراعي والغرض من طلب السلفة من جملة المشكلات التي أحاطت المصرف غير أنه على قدر ما كان يقف عليه من ذلك سواء كان عن طريق الكشف أم تقديره لوضع المزارع الحقيقي، كان يحاول أن يحدد مقدار مبلغ السلفة المطلوبة، ولكنه كان من الجهة الأخرى يجد من الصعوبة التشدد في منح السلف ووضع المزارعين وأعمالهم الزراعية على مثل هذه الفوضى، لان تشدّده هذا يجعله غير قادر على تمشية أعماله وتدوير أموره، ما دام معتمداً في ذلك على مردودات القروض التي يمنحها للمزارعين سنوياً[٨٠]، إلا أنه في السنوات

الأخيرة انهت كثير من دوائر التسوية أعمالها في معظم الألوية، وأخذ ينظر نظرة أكثر جدية من ذي قبل لتلك الناحية، ففي عام ١٩٥٣ باشر المصرف نوعاً جديداً من التسليف طلب إليه القائم به، هو (التسليف تحت الإشراف)، إذ تم في عام ١٩٥٤ تسليف عدد من مستثمري الأراضي الاميرية الصرف في لواء الحلة، مبالغ تُصرف بإشراف خبير بذلك النوع من التسليف المراقب[٨١]، غير أن النتائج لم تكن مشجعة لبواعث مختلفة، فقرر المصرف في عام ١٩٥٦ الاكتفاء بذلك العدد من المستلفين وعدم التوسع في تطبيق ذلك النوع من التسليف منذ ذلك التاريخ[٨٢].

٥- مشكلة مبلغ القروض إصالة وكفالة: كان مبلغ السلفة في بداية تأسيس المصرف الزراعي- الصناعي لايزيد على (١٥٠٠) دينار، ولما استقل المصرف الزراعي في عمله زادت قروضه إلى (٣٠٠٠) دينار لكل معاملة، وقد سار المصرف في منح القروض على ذلك الأساس من دون أن يأخذ بالحسبان التفريق بين ذمة المدين الأصيل وكفيله[٨٣]، ولذلك استغل كبار الملاكين تلك الذريعة فراحوا يستلفون مبلغ السلفة بما لهم من ضمانات كافية ثم يحملون ابناءهم أو ذويهم لطلب سلف بمبالغ مختلفة بكفالتهم هم[٨٤]، وقد سد المصرف تلك الثغرة بتحديد القرض بمبلغ لا يتجاوز (ثلاثة الاف) دينار للشخص الواحد أو لعدة أشخاص متضامنين اصالة أو كفالة ، وبذلك لم يعد بالإمكان التحايل على المصرف الزراعي ، وفي الأول من نيسان ١٩٦١ أعاد المصرف الزراعي النظر في قراره وجعل بالإمكان الموافقة على تنظيم طلبات السلف للحد القانوني للأغراض الآتية[٨٥]:

١- شراء المكائن والآلات الزراعية.
٢- تعمير البساتين.
٣- مساعدة مربي الدواجن.

٦- مشكلة المكائن والآلات الزراعية: اهتم المصرف بضرورة ادخال الآلة الميكانيكية في الزراعة منذ أن وقف على مدى الحاجة إليها، ولاسيما بعدما انتعشت الحياة في المدينة، وبدأت نُذر هجرة الفلاحين إليها من جهة[٨٦]، والرغبة في حمل المزارعين على استبدال استعمال الوسائل البدائية في الزراعة من جهة ثانية، أنشئ في عام ١٩٣٩ مصلحة المكائن الزراعية لذلك الغرض، ولكن تلك المصلحة لم يُكتب لها النجاح في حينه وصُرف النظر عنها[٨٧].

غير أن المصرف الزراعي حاول في عام(١٩٤٧-١٩٤٨)القيام بمشروع المكائن الزراعية فأستملك لذلك الغرض عرصة من العرصات الاميرية في الوزيرية ليتخذ عليها معملاً عصرياً لإصلاح المكائن وتدريب العمال واعداد الفنيين، لكنه توقف عن تنفيذ مشروعه هذا أيضاً لاشتداد أزمة الاستيراد بفعل ظروف الحرب، وباع ما كان لديه من مكائن إلى مديرية الزراعة العامة لتفيد منها في توسيع زراعة بعض المناطق[٨٨]، وفي السنة المالية(١٩٥٠-١٩٥١) حاول القيام بتسليف الزراع بالمكائن والآلات الزراعية عوضاً عن النقود التي قد لاتُتفق في الأغراض التي سُلفت من أجلها، غير أن شيئاً من ذلك القبيل لم يجر[٨٩] ومع تلك الهواجس والمخاوف كلها بدأ المصرف في سنة ١٩٥٢ عمله بالتسليف على المكائن والآلات الزراعية بيد أن عدد السلف في ذلك العام لم يزد على (٩) معاملات، ثم أخذ ذلك العدد يتزايد حتى سنة ١٩٥٧ المالية، إذ ظهر للمصرف أن ذلك النوع من التسليف محفوف بالمخاطر، لأن التسليف كان بحسب تلك الطريقة مقابل تأمين المكائن والآلات الزراعية المستعملة أيضاً، ولكن تبين له أن ذلك النوع من التسليف ضعيف الضمانة ويعرضه لمشكلات كثيرة لصعوبة استرداد المبالغ المستحقة من بعض المستلفين وما ينتج عنها من أتعاب، فقرر عدم قبول المكائن والآلات الزراعية وحدها كضمان للقروض المطلوبة ولابد من تعزيزها بعقارات تأميناً للقرض المطلوب[٩٠]، أما بعد ثورة الرابع عشر من تموز فقد عالج المصرف قضية الضمانات ومن جملتها المكائن والآلات الزراعية الجديدة والقديمة[٩١].

٧- مشكلة العقارات الزراعية المسجلة باسم المصرف: نصّ قانون المصرف الزراعي على بيع تأمينات المدين الذي خلّف عن تسديد ما بذمته، من دين للمصرف، فإذا أحيل العقار بعهدة المصرف، يُسجل ذلك العقار بأسمه، إلا أن للمدين في تلك الحالة الحق باسترداده في غضون مدة أن يدفع ما يترتب عليه من بدل إحالة ودين غير موثوق ومصاريف وفوائد عند طلبه ذلك[٩٢].

وسجلت مساحات واسعة من تلك العقارات باسم المصارف في غضون تلك المدة الطويلة من عمره، ولم يبادر معظم أصحابها إلى استردادها فأصبحت عقارات هؤلاء ملكاً له، وقد لاحظ المصرف ان استمرار ذلك الوضع سيؤدي في النهاية إلى أن يغدو في طليعة مالكي العقارات الزراعية بفعل عدم تقدير أصحاب تلك العقارات لالتزاماتهم قبله من جهة وعدم اهتمامهم بأنفسهم على الرغم من التسهيلات القانونية التي أعطاها لهم المصرف من جهة ثانية[٩٣].

أدخل ذلك الوضع المصرف في حلقة جديدة من المشكلات تلك هي اشغال دوائر الدولة الأخرى لمساعدته في وضع اليد عليها وتقدير أجر المثل أو قيمة الثمرة أو في إحراز ديونه المترتبة عليهم من الدَّين غير الموثق والنفقات والفوائد الأخرى، وحاول المصرف التخلص من تلك العقارات عن طريق بيعها ببدلات الإحالة للجنة أعمار واستثمار الأراضي الاميرية الصرف لتقوم بتوزيعها بين المستثمرين، إلا أنه لم يستطيع في حينه[٩٤].

وعندما صدر مرسوم المصرف رقم (٣) لسنة ١٩٥٥ وُضعت فقرة خاصة لمعالجة تلك المشكلة عن طريق الفقرة "إذا انتقلت ملكية الأرض الزراعية إلى المصرف نتيجة لاشتراكه بالمزايدة العلنية ولم يبادر المدين لاسترادها بعد دفع ديونه والمصاريف الناشئة عنها خلال مدة (خمس سنوات) من تاريخ تبليغه بالإحالة القطيعة ، فللمصرف أن يبيعها بالمزايدة العلنية جملة أو بعد تقسيمها إلى قطع صغيرة[٩٥].

وشهد المصرف الزراعي في المدة الممتدة بين العامين(١٩٥٩ و١٩٦٨)تطورات عدة على صعيد تنظيم الهيكل الإداري للمصرف الزراعي استجابة للتطورات التي طرأت عليه على مدى عشرة أعوام ومن هذه التطورات رفع درجة فروع المصرف في ألوية كربلاء وديالى وأربيل والكوت وكركوك إلى مديريات ، بدلاً من ملاحظيات ليُتاح لها بإدارة أعمالها الإدارية والمالية بحسب الصلاحيات والتعليمات التي تخولها بوصفها مديرية[٩٦]، وفي عام ١٩٦٠ استُحدثت "شعبة للتفتيش لمراقبة عمل المصرف الزراعي وفروعه المنتشرة في الألوية المختلفة ورفع تقارير إلى المدير العام من وقت إلى وقت آخر عن سير عمل المصرف الزراعي وفروعه على وفق السياقات القانونية المتبعة ولضمان عدم حدوث انتهاكات ومشكلات وفساد مالي وإداري[٩٧]، وتألف ملاكها من مفتشين اثنين وكاتب واحد ووُضعت بإدارة موظف بدرجة رئيس مفتشين[٩٨].

وتُوجب أعمال المصرف الزراعي عند انضمامها لوزارة الإصلاح الزراعي بتشكيل (شعبة الإحصاء) في المركز العام للقيام بتهيئة الإحصائيات الضرورية عن أعمال المصرف المختلفة ولاسيما أعمال التسليف والجباية والوضع النقدي والمالي للمصرف وتزويد الجهات المعنية بتلك الإحصائيات بصورة مستمرة[٩٩].

الهوامش

(١) صحيفة الوقائع العراقية ، العدد ١٦٤، ٤ مايس ١٩٥٩.
(٢) وزارة التخطيط ، نشرة وزارة التخطيط، رقم النشرة ٤٢، ٢٧ شباط، ١٩٦٠، ص٥.
(٣) سامال مجيد فرج ، مسيرة الإصلاح الزراعي وآفاق المرحلة المقبلة، بغداد ، د.ت، ص٢٧.
(٤) المصدر نفسه، ص٢٨-٢٩.
(٥) وزارة الزراعة، تقرير عن مرحلة الاستيلاء في قانون الإصلاح الزراعي، ص ص ٥-١٢.
(٦) المصدر نفسه، ص١٧.
(٧) الجمهورية العراقية، منجزات ثورة ١٤ تموز في عامها الثاني، ص٤٠٥.
(٨) صحيفة البلاد، عدد خاص ذكرى ١٤ تموز، ١٩٦٠، ص٢٢.
(٩) وزارة الإصلاح الزراعي، المكائن والآلات الزراعية، اعداد لجنة الاحتفالات بالذكرى الثانية لقانون الإصلاح الزراعي، ١٩٦٠، ص١.
(١٠) مجلة الإصلاح الزراعي، العدد٣، ١٩٦١، ص٢١.
(١١) المصدر نفسه، العدد٤، ١٩٦١، ص٢٢.
(١٢) المصدر نفسه، العدد٧ ، ١٩٦١، ص١٥.
(١٣) صحيفة اتحاد الشعب، العدد ٢٠١٣، ٢ تشرين الأول ١٩٥٩.
(١٤) صحيفة البلاد، العدد ١٠٧٢، ٢٤ آب ١٩٦٥.
(١٥) سعدون حمادي، نحو إصلاح زراعي اشتراكي، دار الطليعة ، بيروت، ١٩٦٤، ص٢٢.
(١٦) صحيفة الزمان، العدد ٦٣٢١، ٢٢ آب ١٩٥٩.
(١٧) منجزات ثورة ١٤ تموز في عامها الثالث، ص٣٩٠.
(١٨) منجزات ثورة ١٤ تموز في عامها الرابع، ص٤٨٢.
(١٩) كامران حسن حسين، دليل دراسي لتدريب أعضاء مجالس الإدارة الزراعية ، بغداد، ١٩٧٣، ص٧٩.
(٢٠) عبدالمعطي الخفاف، دور محطات المكائن الزراعية في الخطة الخمسية ١٩٧٦-١٩٨٠، بغداد ، ١٩٧٦، ص٥٧.
(٢١) محمد محمد علي احمد وعبدالوهاب مطر الداهري وآخرون، دراسة في إدارة المزارع مشاريع الإصلاح الزراعي في العراق (مشروع الوحدة نموذج تطبيقي للدراسة)، مطبعة العاني، بغداد، ١٩٦٩، ص٣٧.
(٢٢) صادق حنين، التعاون في الزراعة، مطبعة المعارف، مصر، ١٩٦٠، ص١٥.
(٢٣) محمد علي الصويري، الاقطاع في لواء الكوت، مطبعة أسعد، بغداد، ١٩٥٨، ص١٨.
(٢٤) طارق أدمون، مكننة الزراعة في النظام الاشتراكي، المجلة الاقتصادية ، بغداد ، العدد٢، السنة ١١، مطبعة العاني، ١٩٧٠، ص٢٢١.
(٢٥) المصدر نفسه، ص٢٤١.
(٢٦) وزارة التخطيط، بديع قدو وطالب عبدالكريم السراج، مكننة الزراعة في العراق، بغداد، ١٩٦٨، ص٢٢.
(٢٧) مجلة الإصلاح الزراعي، العدد٤، ١٩٦٠، ص٢٧.
(٢٨) هاشم علوان السامرائي، المردود الاقتصادي لمكننة الريف في العراق، مجلة الاقتصادي، العددان ١ و٢، ١٩٧٥، ص١٧٤.
(٢٩) عبدالحسين وادي العطية، الإصلاح الزراعي في العراق والتنمية الاقتصادية ، مطبعة المعارف، بغداد، ١٩٧٠، ص٨٢.
(٣٠) عبدالوهاب مطر الداهري، التنمية الزراعية في المجتمعات التقليدية تقنيتها واقتصادها (مع التركيز على العراق) ، دار الطليعة للطباعة والنشر، بيروت، د.ت، ص٢٧٤.

(٣١) صحيفة الوقائع العراقية، العدد١٤٧، ٢٩ آذار ١٩٥٩.
(٣٢) عبدالصاحب العلوان، التقدم الفني والتكنيكي في زراعة العراق، مجلة الاقتصادي، العدد الأول، السنة الثانية، تموز ١٩٦١، ص٥٢.
(٣٣) وزارة الإصلاح الزراعي، الإصلاح الزراعي في اعوامه الثلاثة ، بغداد، د.ت، ص٢٠٣.
(٣٤) المصدر نفسه، ص٢٠٤.
(٣٥) محمود محمد الحنيب، اقتصاديات العراق، دراسة تحليلية، دار الطباعة الحديثة ، البصرة، ١٩٦٩، ص١٤٠.
(٣٦) المصدر نفسه، ص١٤١.
(٣٧) مجلة الإصلاح الزراعي، العدد٨ ، ١٩٦١، ص١٠.
(٣٨) صحيفة الوقائع العراقية، العدد٤، ٤ مايس ١٩٥٩.
(٣٩) مجلة الإصلاح الزراعي، العدد١١، ١٩٦١، ص١٥.
(٤٠) عثمان أحمد الغولي وأحمد جويلي، القواعد الاقتصادية الزراعية، دار المعارف، مصر، ١٩٦٥، ص١٠٢.
(٤١) أشرف أبو المعالي، اقتصاديات ، مطبعة المعارف، مصر، ١٩٧٨، ص٤٢.
(٤٢) هاشم محمد يحيى، الاقتصاد الزراعي العراقي والموازين الفنية لتنميته، بغداد، ١٩٦٨، ص١٩-٢٠.
(٤٣) ادوارد توماس، التخطيط الاقتصادي، بيروت، ١٩٦٨، ص٩٥.
(٤٤) مكرم الطالباني، حول التعديلات الأخيرة على قانون الإصلاح الزراعي، مجلة الثقافة الجديدة، بغداد، العدد ٤٧، ٥ تشرين الثاني ١٩٦٩، ص١٥.
(٤٥) خالد الحافظ، التخطيط الاقتصادي، مطبعة الحديثة، حلب، ١٩٧٦، ص ص ٧٥-٧٦.
(٤٦) عبدالمنعم السيد علي، الاقتصاد الجزئي، بغداد، ١٩٨٢، ص٩٠.
(٤٧) المصدر نفسه، ص٩٠.
(٤٨) خالد الحافظ، المصدر السابق، ص٧٧.
(٤٩) المصدر نفسه، ٧٨.
(٥٠) ادوارد توماس، المصدر السابق، ص٩٨.
(٥١) المصدر نفسه، ص٩٩.
(٥٢) عبدالمنعم السيد علي، المصدر السابق، ص١٠٠.
(٥٣) اشرف أبو المعالي، المصدر السابق، ص٤٤.
(٥٤) هاشم محمد يحيى، المصدر السابق، ص٢٥.
(٥٥) محمود محمد الجنيب، المصدر السابق، ص١٤٥.
(٥٦) عبدالمنعم السيد علي، المصدر السابق، ص١٢٢.
(٥٧) المصدر نفسه، ص١٢٣.
(٥٨) وزارة الإصلاح الزراعي، الإصلاح الزراعي، ١٩٥٨-١٩٦٨، إعداد قسم التخطيط، بغداد، د.ت، ص١٠.
(٥٩) المصدر نفسه، ص١١.
(٦٠) المصدر نفسه، ص١٢.
(٦١) مجلة الإصلاح الزراعي، العدد١١، ١٩٦١، ص١٧.
(٦٢) المصدر نفسه، ص١٨.
(٦٣) عبدالمحسن وادي العطية، المصدر السابق، ص٩٠.
(٦٤) المصدر نفسه، ص٩٤.
(٦٥) عبدالوهاب مطر الداهري، الاقتصاد الزراعي، ط٢، بغداد، ١٩٨٧، ص٢٨٠.
(٦٦) عبدالصاحب العلوان، المصدر السابق، ص٣٤٢-٣٤٣.
(٦٧) بديعة عبدالرحمن اسماعيلن مدى تأثير بعض عناصر الإنتاج الأساسية على صافي الدخل الزراعي، مجلة الاقتصادي، العدد٢، ١٩٨٦، ص١٧٧.
(٦٨) المصدر نفسه، ص١٧٨.
(٦٩) عبدالرزاق الهلالي، مشاكل الائتمان الزراعي في العراق، مطبعة النجاح، بغداد، ١٩٥٧، ص١١٤.
(٧٠) صحيفة الوقائع العراقية، العدد١٥٠، ٤ مايس ١٩٥٩.
(٧١) المصدر نفسه.
(٧٢) الجمهورية العراقية، التقرير السنوي عن أعمال المصرف الزراعي للسنوات المالية ١٩٥٩-١٩٦٠، بغداد، ١٩٦١ ، ص١٢.
(٧٣) المصدر نفسه، ص١٣.
(٧٤) وزارة الزراعة، اعداد قسم الاقتصاد الزراعي، تطور القطاع الزراعي في العراق، ص٦١.
(٧٥) المصدر نفسه، ص٦٣-٦٥.

(٧٦) صحيفة الأهالي، العدد ٢٨٨، ١٩ تشرين الثاني ١٩٥٩.
(٧٧) حسن فهمي جمعة، المسألة الزراعية والأمن المصرفي، الخرطوم ، ١٩٨٥، ص٦٥.
(٧٨) محمد عبدالعزيز، مبادئ الاقتصاد الحديث، مطبعة المعارف، ج٢، بغداد، ١٩٦٠، ص٣٨٣.
(٧٩) صحيفة أتحاد الشعب، العدد١٦، ١١ شباط ١٩٥٩.
(٨٠) حسين محمد عبدالسميع، التمويل الزراعي ، القاهرة، ١٩٧٠، ص٤٩.
(٨١) المصدر نفسه، ص٥١؛ صحيفة الزمان، العدد ٦٤٢٥، ٣ كانون الأول ١٩٥٩.
(٨٢) ج.س. شاهبازيان، دور القطاع العام في اقتصاد العراق، ترجمة: عبدالعزيز وطبان محمد، بغداد، ١٩٧٥، ص١٦١.
(٨٣) حسين محمد عبدالسميع، المصدر السابق، ص٥٤.
(٨٤) المصدر نفسه، ص٥٥.
(٨٥) مجلة الإصلاح الزراعي، العدد١٣، ١٩٦٢، ص٧.
(٨٦) المصدر نفسه، ص٨.
(٨٧) كمال محمد سعيد الخياط، القطاع الزراعي في العراق، مسح شامل لموارده وتقسيم أساليب تنميته، مطبقة العاني، بغداد، ١٩٧٠، ص٢٣١.
(٨٨) المصدر نفسه، ص٢٣٢.
(٨٩) مجلة الإصلاح الزراعي، العدد٧، السنة ٤، ١٩٦٣، ص٤٥.
(٩٠) المصدر نفسه، ص٤٦؛ صحيفة الزمان، العدد ٦٤٦٨، ١١ كانون الثاني، ١٩٥٩.
(٩١) عزيز شاهوا إسماعيل وإسماعيل علي شكر، التمويل الزراعي، بغداد، ١٩٨٩، ص٢٤٥.
(٩٢) المصدر نفسه، ص٢٤٦.
(٩٣) المصدر نفسه، ص ص٢٤٧-٢٤٨.
(٩٤) مجلة المصارف، بغداد، العدد٢، ٣ تموز ١٩٧٤، ٤٧.
(٩٥) عبدالحسين وادي العطية، المصدر السابق، ص٩٣.
(٩٦) المصدر نفسه، ص ص ٩٥-٩٧.
(٩٧) مجلة المصارف، العدد ٥، ١٦ تموز ١٩٧٤، ص٢٠.
(٩٨) المصدر نفسه، ص ص ٢١-٢٢.
(٩٩) المصدر نفسه، ص ص ٢٣-٢٥.

المصادر

أ-المطبوعات الحكومية:

١- الجمهورية العراقية ، منجزات ثورة ١٤ تموز في عامها الثالث.
٢- الجمهورية العراقية ، منجزات ثورة ١٤ تموز في عامها الثاني.
٣- الجمهورية العراقية، التقرير السنوي عن أعمال المصرف الزراعي للسنوات المالية ١٩٥٩- ١٩٦٠، بغداد، ١٩٦١.
٤- الجمهورية العراقية، منجزات ثورة ١٤ تموز في عامها الرابع.
٥- وزارة الإصلاح الزراعي، الإصلاح الزراعي في اعوامه الثلاث ، بغداد، د.ت.
٦- وزارة الإصلاح الزراعي، الإصلاح الزراعي، ١٩٥٨-١٩٦٨ ، إعداد قسم التخطيط ، بغداد، د.ت.
٧- وزارة الإصلاح الزراعي، المكائن والآلات الزراعية، إعداد لجنة الاحتفالات بالذكرى الثانية لقانون الإصلاح الزراعي ، ١٩٦٠.
٨- وزارة التخطيط، بديع قد وطالب عبدالكريم السراج، مكتبة الزراعة في العراق، بغداد ، ١٩٦٨.
٩- وزارة التخطيط، نشرة وزارة التخطيط، رقم النشرة ٤٢، ٧٢ شباط ١٩٦٠.
١٠-وزارة الزراعة ، تطور القطاع الزراعي في العراق، أعداد قسم الاقتصاد الزراعي، بغداد ، د.ت.
١١-وزارة الزراعة ، تقرير عن مرحلة الاستيلاء في قانون الإصلاح الزراعي.

الكتب:

١- ادوارد توماس، التخطيط الاقتصادي، بيروت، ١٩٦٨.
٢- اشرف ابو المعالي، اقتصاديات، مصر، ١٩٧٨.
٣- حسن فهمي جمعة، المسألة الزراعية والأمن المصرفي، الخرطوم، ١٩٨٥.
٤- حسين محمد عبدالسميع ، التمويل الزراعي، القاهرة، ١٩٧٠.
٥- خالد الحافظ، التخطيط الاقتصادي، حلب، ١٩٧٦.
٦- سامال مجيد فرج، مسيرة للإصلاح الزراعي وآفاق المرحلة المقبلة، بغداد، د.ت.
٧- سعدون حمادي، نحو إصلاح زراعي اشتراكي، دار الطليعة، بيروت، ١٩٦٤.
٨- صادق حسين، التعاون في الزراعة ، مطبعة المعارف، مصر ، ١٩٦٠.

٩- عبدالحسين وادي العطية، الإصلاح الزراعي في العراق والتنمية الاقتصادية ، مطبعة المعارف، بغداد، ١٩٧٠.
١٠- عبدالرزاق الهلالي، مشاكل الائتمان الزراعي في العراق، مطبعة النجاح ، بغداد، ١٩٥٧.
١١- عبدالمعطي الخفاف، دور محطات المكائن الزراعية في الخطة الخمسية ١٩٧٦-١٩٨٠، بغداد، ١٩٧٦.
١٢- عبدالمنعم السيد علي، الاقتصاد الجزئي، بغداد، ١٩٨٢.
١٣- عبدالوهاب مطر الداهري، التنمية الزراعية في المجتمعات الطليعة للطباعة والنشر، بيروت، د.ت.
١٤- عثمان احمد الغولي واحمد جويلي، القواعد الاقتصادية الزراعية ، مصر، ١٩٦٥.
١٥- عزيز شاهو إسماعيل وإسماعيل علي شكر، التمويل الزراعي، بغداد، ١٩٨٩.
١٦- كامران حسن حسين، دليل دراسي لتدريب أعضاء مجالس الإدارة الزراعية، بغداد، ١٩٧٣.
١٧- كمال محمد سعيد الخياط، القطاع الزراعي في العراق، مسح شامل لمواردهُ وتقييم أساليب تنميته، مطبعة العاني، بغداد، ١٩٧٠.
١٨- محمد عبدالعزيز ، مبادئ الاقتصاد الحديث، مطبعة المعارف، ج٢، بغداد، ١٩٦٠.
١٩- محمد علي الصويري، الاقطاع في لواء الكوت، بغداد، ١٩٥٨.
٢٠- محمد محمد علي أحمد وعبدالوهاب مطر الداهري وآخرون، دراسة في إدارة المزارع، مشاريع الإصلاح الزراعي في العراق (مشروع الوحدة نموذج تطبيقي للدراسة) ، مطبعة العاني، بغداد، ١٩٦٩.
٢١- محمود محمد الجنيب، اقتصاديات العراق ، دراسة تحليلية، دار الطباعة ، البصرة ، ١٩٦٩.
٢٢- هاشم محمد يحيى، الاقتصاد الزراعي العراقي والموازين الفنية لتنميته، بغداد، ١٩٦٨.

الصحف والمجلات:

١- صحيفة اتحاد الشعب (١٩٥٩).
٢- صحيفة الأهالي (١٩٥٩).
٣- صحيفة البلاد ١٩٦٠-١٩٦٥.
٤- صحيفة الزمان (١٩٥٩).
٥- صحيفة الوقائع العراقية ، ١٩٥٩.
٦- مجلة الإصلاح الزراعي (١٩٦٠-١٩٦١-١٩٦٢-١٩٦٣).
٧- مجلة المصارف (١٩٧٤).

المقالات والبحوث:

١- بديعة عبدالرحمن إسماعيل ، مدى تأثير بعض عناصر الإنتاج الأساسية على صافي الدخل الزراعي، مجلة الاقتصادي، العدد٢، ١٩٦٨.
٢- طارق أدمون، مكننة الزراعة في النظام الاشتراكي، المجلة الاقتصادية، بغداد، العدد٢، السنة ١١، ١٩٧٠.
٣- عبد الصاحب العلوان، التقدم الفني والتكنيكي في زراعة العراق، مجلة الاقتصادي، العدد الأول، تموز ١٩٦١.
٤- مكرم الطالباني، حول التعديلات الأخيرة على قانون الإصلاح الزراعي، مجلة الثقافة الجديدة، بغداد، العدد٤٧، ١٩٦٩.
٥- هاشم علوان السامرائي، المردود الاقتصادي لمكننة الريف في العراق، مجلة الاقتصادي، العددان ١ و٢ ، ١٩٧٥.